وعرق الماقين وعرق خلف الاذنين واللسان وعرق النقرة والركبتين وعرق
الصافنين وعرق النساء ويقوم عنه عرق القدم وكل عرق فصد فهو واصل
لغيره وانما الفصد لقرب مدده كلي الاستفراغ بعده وخرج بالتفريق الرعاف
وبما بعده الحجامة ولا يفصد قبل عشرة وارمعة ويحجم الثانية عن الاسنين
ولا يحجم بعد الستين ويفصد بعدها ودفع الامتلاء الذي منفعة ودفع
ما يحدث منه من مرض يترتب عليه لو بقي لو كاذاك الاستفراغ ولذلك من
سواه كان اولى لانه يستأصل المادة فالفون يقدم الاهم من الامراض في
المعالجة عند الاجتماع لها في البدن او عند التضاد للمريض ان اطاع عولج لا
بما يتنالم فظهر فيه تمام العلاج بخلاف العاصي وقد كره الفقها اكراه المريض على
الدوا وكان اثنين على واحد غالبان كالمريض والطبيب على المرض لا الذي له اداء
اي اعراض عن المعالجة وعصيان لها وكل داء له دوا لما روى البزار والطبراني
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه واله وسلم ان نبي الله سليمان عليه السلام كان اذا
قام يصلي راى شجرة نابتة بين يديه فيقول لها ما اسمك فتقول كذا فيقول لاي
شي انت فتقول لكذا فان كانت لدوا كتبت وان كانت من غرس غرست الحديث لا
هرم والسام اي الموت لقوله صلى الله عليه واله وسلم تداووا عباد الله فان الله لم
يضع داء الا وضع له دوا غير داء واحد الهرم وفي اخرها انزل الله داء الا وانزل
له شفا علم ذلك من علم وجهل من جهله الا السام قيل وما السام قال الموت
وورد ان في الحبة السوداء شفا من كل داء الا السام وتسمى شونيز وتكون بارد
وروى ابو نعيم ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بحايط فيه نخرة نابتة فقالت خذني يا
رسول الله فوالذي بعثك بالحق نبيا ما انزل من داء الا وفي منة وابتغى السعر
وكذلك قال صلى الله عليه وسلم عليكم بالسنا والسنون فان فيهما شفا من كل داء الا السام
والسنون العسل او الدارشاجر وهو الثمار وقيل الكمون وافضل السنا المكي
وهو بعيد ويقصر وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالشفاءين العسل والقران والاستنا
بالملح والحتم فيه شفا من سبعين داء القسط فيه سبعة اشفيه والبحري وهو الابيض
افضل من الهندي وقال كلوا الزيت وادهنوا به فانه شفا من سبعين داء والدبح

انه حمل العتم

انه حمل العتم وقال الشرب من فضل وضوء المؤمن شفا من سبعين داء ها
الهم وقال كلوا الثوم وتداووا به فانه شفا من سبعين داء وقال عليكم بالثفاء فانه
شفا من كل داء وهو احد الشفاءين مع الصبر وهو بالرجلة فقال ابغني حيث شئت
فانه شفا من سبعين داء والحرمل فان في البخور به شفا من سبعين داء وقال عليكم
بالحجامة في القمحدوه فانه دواء من اثنين وسبعين داء من الجنون والجذام والبرص
ووجع الاضراس وعليكم بالهليلج الاسود فانه شفا من كل داء وكذلك الغليمنة
شفا من كل داء وهي حسا بعمل بسكر او عسل ويعلى ثم يشرب المريض ذلك بعد نزع
الحساسة والداخر وجع البدن او العضو عن اعتداله باحدى الدرج الاربع
ولا شي منها الاوله ضد وشفا الضد بضده وانما تعذر استعماله للجهل به او
لفقده او لموانع اخر واما الهرم فهو اضمحلال الطبيعي وطريق الى الفناء فلم
يوضع له شفا والموت اجل مكتوب لا يزيد ولا ينقص بل في كل شي من قابل
الدوا سوى الخمر دوى لان الله لم يجعل شفا هذه الامة فيما حرم عليها وما كان فيها
من المنافع كان قبل تحريمها كما في الحديث بل صح في الحديث انها داء الكبائر
وملعون شاربها وعاصرها ومعتصرها وحرام التداوي بها الا لمن شرق ولم
يجد ما يسوغ به الا الخمر وكل ما اصح او قد امر ضا بقدم جرى به حكم القضا عند
او به خلاف عند اهل السنة والادوية والرقاهي من قدر الله تعالى كما صح ذلك
في الحديث وكذلك الله المغذي بالاغذية والمروي بالماء والدافع للحر والبرد وهذه
الوسايط هو الله تعالى لا الوسايط ومن اعتقدها فعاله فقد اشرك شركا عظيما
ينبغي ان يكون الطبيب جادا قاصدا وقاعدا ذا مهارة وصبورا ذكيا ونصيحا ويطب
الرجل المراة وبالعكس بشرط فقد الجنس وحضور محرم او نحوه ويسن التداوي
وتركه توكلا افضل واطعام المريض ما يشتهيه ويكره الدعا بالضر وتمني الموت
لاجله وله تعالى ايلام الاطفال والدواب لانها ملكه يتصرف فيها كيف يشا
وليس بمصيب المؤمن من وصب اي مرض ولا نصب حتى الشوكة يشاكها الا كفر بها
من خطاياه او رفع بها درجات ويسن للمريض الاكثار من قراة سورة الاخلاص

علم التصوف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)